

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٩٩ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣
لسنة ١٩٩١ وتعديلاته :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام الصادرة بقرار رئيس
مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ :

وعلى ما عرضه وزير قطاع الأعمال العام :
قرر :

(المادة الأولى)

يكون الحد الأقصى لبدل الحضور والانتقال للجلسات لرؤساء وأعضاء مجالس
إدارة الشركات القابضة والشركات التابعة الخاضعة للقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١
المشار إليه ، بما لا يجاوز خمسة آلاف جنيه في الجلسة الواحدة وبعد أقصى
اثنتا عشرة جلسة سنويًا .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ شعبان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٥ أبريل سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى